



مصلحة الضرائب العقارية

مكتب رئيس المصلحة

كتاب دوري رقم (٢) لسنة ٢٠١٠
بشأن
بشأن استخدام نموذج طلب رفع الحجز الادارى

انطلاقاً من الارتقاء بمستوى تقديم الخدمات الحكومية وتبسيط إجراءاتها وفى إطار التنسيق بين المصلحة والجهاز المركزى للتنظيم والإدارة.

فقد تم الانتهاء من إعداد نموذج طلب رفع الحجز الادارى (المرفق) وذلك على ضوء التشريعات الحاكمة والمنظمة لهذه الخدمة

لذا فان المصلحة تنبه على السادة العاملين بالضرائب العقارية مراعاة وضع النموذج المشار إليه موضع التنفيذ الفعلى والعمل بمقتضاه.

صدر فى: ٢٠١٠/٦/

رئيس المصلحة

(طارق فراج)

طلب رفع الحجز الإداري رقم () لسنة

القييد :

المرفقات :

التاريخ : / /

السيد الأستاذ /

تحية طيبة وبعد ،،،،

مقدمه لسيادتكم وبصفتي

الرقم القومي

المقيم بـ ناحية مركز محافظة

برجاء التكرم بالموافقة علي رفع الحجز الإداري حيث أنني سددت المبالغ التي أوجبت الحجز

(مبلغ) ومرفق إيصال السداد .

ومستعد لسداد مصروفات إجراءات الحجز وكذا الفوائد القانونية المستحقة بالإضافة إلي الغرامات

إن وجدت .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

توقيع مقدم الطلب

()

مصلحة الضرائب العقارية
بمحافظة

إيصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد /

بشأن مستوفيا كافة متطلبات الحصول علي الخدمة وقيد الطلب

برقم بتاريخ / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول علي الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول علي الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب رفع الحجز الإداري (مصلحة الضرائب العقارية) , تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٤/١١ .

كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة المالية (مصلحة الضرائب العقارية) والمحافظات - من تحديد بمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول علي الخدمة ، والتوقيينات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها ، وأي مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك علي النحو التالي :-

اولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- بطاقة الرقم القومي (للاطلاع)

- قسائم التحصيل الدالة علي سداد بالكامل وفقا لنص المادة (٢١) من قانون الحجز الإداري رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ .

- سداد مصروفات إجراءات الحجز وكذا الفوائد القانونية المستحقة بالإضافة إلي الغرامات أن وجدت .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول علي الخدمة :

- تقدم الخدمة مجانا .

ثالثا : التوقيينات المحددة لإنجاز الخدمة :

- يتم رفع الحجز الإداري بمجرد سداد الدين المستحق (المادة ٢١) من قانون الحجز الإداري رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ .

في حالة عدم الحصول علي الخدمة في التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت اي مسمى يمكنك الاتصال بأحدي الجهات التالية :

المحافظة ت :

مصلحة الضرائب العقارية ت : ٢٧٩٥٠٥٦٦ / ٢٧٩٥٠٥٦٦ فاكس رقم : ٢٧٩٥٠٥٦٦

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٢٢٩٠٢٧٢٨ / ٠٢

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :